قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٣ لسنة ١٩٧١

بالإعفاء من الضرائب الجمركية على رسالة الزيب القبرصى المستوردة لبطريكية الأقباط الأرثوذكس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم رسالة الزيب القبرصى وقدرها خمسة عشر طن متري المستوردة لبطريركية الأقباط الأرثوذكس والمفرج عنها مؤقتا فى ٢ يناير سنة ١٩٧١

مادة ٢ — على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخر سنة ١٣٩١ (١٢ يونيه سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٤ لسنة ١٩٧١

بإلحاق ناقلات بترول بالمؤسسة المصرية العامة للبترول وتعديل رأس مالها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الهيئة العامة للبترول ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحرى ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ فى شأن المؤسسات العامة الصناعية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ بتحديد رؤوس أموال المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤٩ لسنة ١٩٧٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تلحق ناقلات البترول المبينة بالجدول المرافق لهذا القرار بجميع لوازمها وملحقاتها من أصول ثابتة ومنقولة بالمؤسسة المصرية العامة للبترول نقلا من الشركة العربية للملاحة البحرية التابعة للمؤسسة المصرية العامة للنقل البحرى .

مادة ٢ — يتم تعديل رأس مال كل من المؤسسة المصرية العامة للبترول والمؤسسة المصرية العامة للنقل البحرى بقيمة الناقلات والأصول المشار اليها فى المادة الأولى على أساس القيمة الدفترية الصافية لها وذلك وفقا لحكم المادة ٥٢ من اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام المشار إليها .

مادة ٣ — يصدر نائب رئيس الوزراء لشئون الإنتاج والتجارة القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخر سنة ١٣٩١ (١٢ يونيه سنة ١٩٧١)

أنور السادات

كشف

مرفق بقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٦٤ لسنة ١٩٧١ ببيان الناقلات وحمولتها

اسم الناقلة	حمولة الناقلة
المرجان	٣٤٨٤٠ طن
السد العالى	٢٠١١٠ »
٢٣ ديسمبر	٩٤٠٠ »
الجملة	٦٤٣٥٠ »